

وزارة الصناعة والثروة المعدنية

قرار وزارى رقم ٥٤ لسنة ١٩٩٧

صادر بتاريخ ١٩٩٧/٤/٩

فى شأن تمثيل غرفتى الصناعات النسيجية المصرية

وغرفة صناعة الأدوية ومستحضرات التجميل

فى مجلس إدارة غرفة اتحاد الصناعات المصرية

وزير الصناعة والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٥٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم اتحاد الصناعات المصرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء غرف صناعية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠١ لسنة ١٩٦٧ وتعديلاته فى شأن تحديد الغرف الصناعية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٤ لسنة ١٩٦٧ وتعديلاته فى شأن تحديد مندوبى
الغرف الصناعية فى مجلس إدارة اتحاد الصناعات المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٥ لسنة ١٩٩٦ الصادر فى شأن إنشاء غرفة صناعة
الأدوية ومستحضرات التجميل والمستلزمات الطبية ؛
وعلى كتاب السيد / رئيس اتحاد الصناعات المصرية المؤرخ ١٩٩٧/٣/٢٩ ؛

قرر:

مادة أولى - تمثل كل من غرفة الصناعات النسيجية المصرية وغرفة صناعة الأدوية
ومستحضرات التجميل والمستلزمات الطبية بمندوب واحد فى مجلس إدارة اتحاد الصناعات
المصرية اعتبارا من الدورة الانتخابية ١٩٩٧-٢٠٠٠
مادة ثانية - على رئيس اتحاد الصناعات المصرية اتخاذ اللازم نحو تنفيذ القرار ،
ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الصناعة والثروة المعدنية

مهندس / سليمان رضا